



اللائحة الداخلية لمرحلة البكالوريوس

كلية التمريض / جامعة بنها

عميد الكلية
أ.د/ هويدا صادق
٢٠١٩

المجلس الأعلى للجامعات
SUPREME COUNCIL OF UNIVERSITIES
مكتب الأمين

السيد الأستاذ الدكتور / عبد الرحيم شولح
عميد كلية التمريض جامعة بنها

تحية طيبة وبعد ،،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة من القرار الوزاري رقم (١٧٧)
بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٨ بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية التمريض جامعة
بنها (مرحلة البكالوريوس) .

برجاء التفضل بالإحاطة والتكرم باتخاذ اللازم ،،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،،

أمين عام المجلس الاعلي للجامعات

أ.د/ سلوي الغريب

(أ.د/ سلوي الغريب)

٢٠٠٨/ ١/ ٢٨
غادة .

٤٦٦٤
C/14



جمهورية فلسطين العربية

وزير التعليم العالي
والدولة للبحوث العلمي

الإلزام

قرار وزاري
رقم (٣١٨٠) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٣١
في شأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية التمريض
جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس)

وزير التعليم العالي والدولة للبحوث العلمي:-

- ** بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- ** وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له
- ** وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء ثلاث جامعات ومن ضمنها جامعة بنها .
- ** وعلى القرار الوزاري رقم (١١٤٤) بتاريخ ١٩٩٨/٩/١ بإصدار اللائحة الداخلية للمعهد العالي للتمريض التابع لكلية الطب بفرع الجامعة بنها والقرارات المعدلة له .
- ** وعلى موافقة مجلس جامعة الزقازيق بجلسته بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٩ .
- ** وعلى موافقة مجلس جامعة بنها بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٦ .
- ** وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلسته بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٦ .
- ** وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته في ١٩٩٨/٩/١٠،٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والدولة للبحوث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة على إصدار اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد الجامعية وتعديلاتها بعد موافقة لجان قطاعات التعليم الجامعي المختصة .

قرر

(المادة الأولى)

يعمل باللائحة الداخلية المرفقة والخاصة بكلية التمريض جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس) ويلغى كل نص يخالف ذلك .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي
والدولة للبحوث العلمي
(د.أ/ عمرو عزت سلامة)





جمهورية فلسطين العربية

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

الوزير

قرار وزاري
رقم (١٧٧) بتاريخ ٢٨ / ١ / ٢٠٠٨
بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية التمريض
جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس)

وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي:-

- ** بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له
- ** وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له
- ** وعلى القرار الوزاري رقم (٣١٨٠) بتاريخ ٢١/١١/٢٠٠٥ بإصدار اللائحة الداخلية لكلية التمريض جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس) والقرارات المعدلة له .
- ** وعلى موافقة مجلس جامعة بنها بجلسته بتاريخ ٢٤/٩/٢٠٠٧ .
- ** وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلستها بتاريخ ١٣/١٢/٢٠٠٧ .
- ** وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته في ٩/١٠/١٩٩٨ بتقويض السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة على إصدار اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد الجامعية وتعديلاتها بعد موافقة لجان قطاعات التعليم الجامعي المختصة .

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل بجدول المقررات الدراسية للفرقة الأولى (الفصل الدراسي الثاني) الوارد بالمادة (٨) من اللائحة الداخلية لكلية التمريض جامعة بنها والصادرة بالقرار الوزاري رقم (٣١٨٠) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٢١ الجدول التالي :-



الوزير



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
الوزير

(المادة الثانية)


، إلى ذات اللائحة الداخلية المشار إليها مادة جديدة تحت رقم (٢٤) نصها كالتالي .
رط لحصول الطالب على الدرجة الجامعية الأولى أن يجتاز بنجاح الرخصة الدولية لقيادة الحاسب الآلى (ICDL)
يقابلها من الشهادات الأخرى واعتبارها متطلب جامعي للتخرج " .

(المادة الثالثة)

جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

(أ.د/ هاني هلال)





جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير
رقم (١٥٦١) بتاريخ ١٥ / ٧ / ٢٠٠٩
قرار وزارى
فى شأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية التمريض
جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس)

وزير التعليم العالى والدولة للبحث العلمى:-

- ** بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ فى شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- ** وعلى القرار الجمهورى رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللاحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- ** وعلى القرار الوزارى رقم (٣١٨٠) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٢١ بشأن إصدار اللاحة الداخلية لكلية التمريض جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس) والقرارات المعدلة له .
- ** وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٧ .
- ** وعلى موافقة مجلس جامعة بنها بجلسته بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٥ .

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل بجدول المقررات الدراسية للفرقة الأولى (الفصل الدراسى الثانى) الوارد بالمادة (٨) من اللاحة الداخلية لكلية التمريض جامعة بنها والصادرة بالقرار الوزارى رقم (٣١٨٠) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٢١ الجدول التالى :-

المقررات الدراسية للفرقة الأولى
الفصل الدراسى الثانى (١٥ أسبوع)

م	اسم المقرر الدراسى	عدد ساعات- التدريس أسبوعيا		توزيع الدرجات				عدد ساعات الامتحانات
		نظري	عملي	أعمال سنة	عملي	شفوي	تحريري	
١	تمريض طوارئ	٤	٢٠	٨٠	٢٠	٢٠	٨٠	٣
٢	باثولوجى عام	٢	٢	-	١٠	١٠	٨٠	٢
٣	باراستولوجى	٢	٢	-	٢٠	٢٠	٦٠	٢
٤	أساسيات علم الاجتماع	-	٢	-	١٠	١٠	٤٠	٢
٥	ميكروبيولوجى	٢	٢	-	١٠	١٠	٨٠	٢
	الإجمالى	١٢	٢٦					



جمهورية فلسطين العربية

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

الوزير

المقررات الدراسية للفرقة الأولى
الفصل الدراسي الثاني (١٥ أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحان	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعياً		اسم المقرر الدراسي
				أعمال السنة	عملي	شفوي	تحريري	نظري	عملي	
	٣	١٢٠	٢٠٠	٨٠	٢٠	٢٠	٨٠	٢٠	٤	١- تمرير طوارئ
	٢	٦٠	١٠٠	٨٠	١٠	١٠	-	٢	٢	٢- بائولوجي عام
	٢	٦٠	١٠٠	٦٠	٢٠	٢٠	-	٢	٢	٣- باراسيتولوجي
	٢	٢٥	٥٠	٤٠	١٠	-	-	-	٢	٤- أساسيات علم اجتماع
	٢	٦٠	١٠٠	٨٠	١٠	١٠	-	٢	٢	٥- ميكروبيولوجي
	٢	٢٥	٥٠	٤٠	-	١٠	-	٢	١	٦- حاسب الي
								٢٨	١٣	اجمالي

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

مديرة التعليم

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي
(أ.د/ هاني هلال)



التوقيع

الباب الاول

اولا:المرحلة الجامعيه الاولى (البكالوريوس)

ماده(1) : اقسام الكليه :-

تتكون كليه التمريض من الاقسام العلميه الاتيه :-

1- قسم التمريض الباطنى والجراحى .

2- قسم تمريض صحه المراه والتوليد.

3- قسم تمريض صحه المجتمع.

4- قسم التمريض النفسى والصحة النفسية.

5- قسم ادارة التمريض.

6- قسم تمريض الاطفال.

ماده(2):

تم دمج القسم " اساسيات التمريض مع قسم التمريض الباطنى والجراحى " ليصبح مسمى القسم (قسم التمريض الباطنى والجراحى). وكذلك تم دمج قسمى "الرعاية

الصحية الاولى وتمريض صحه المجتمع" ليصبح مسمى

القسم (قسم تمريض صحه المجتمع)

الباب الثانى

مادة (3): الدرجات العملية:

- تمنح جامعة بنها على طلب كلية التمريض بينها الدرجات العلمية الآتية:
- أ- درجة البكالوريوس فى علوم التمريض .
 - ب- درجة الماجستير فى تخصصات علوم التمريض المختلفة (M.Sc.N.)
 - ج- درجة الدكتوراة فى احدى التخصصات التى تمنح درجة الماجستير (D.N.Sc)

مادة (4): شروط القبول بكلية التمريض:

يتم الالتحاق بكلية التمريض طبقا للاحكام العامة المكررة فى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (49) لسنة 1972 , ويشترط لقبول الطلاب مايلى :-

1. ان تكون الطالبة / الطالب حاصل على شهادة الثانوية العامة الحديثة القسم العلمى (علمى علوم) او على شهادى معادلة لها شريطة حداثة المؤهل على ان تكون اللغة الانجليزية هى احدى اللغات التى تم دراستها فى المرحلة الثانوية بشرط الا تقل عن 65% ويستثنى من ذلك خريجي المدارس الاجنبية.

2. ويجوز قبول الطلاب الحاصلين على المؤهلات الآتية:-

أ- حملة دبلوم المعاهد الفنية للتمريض (شعبة تمريض) بشرط حداثة المؤهل والحصول على مجموع 75% كحد ادنى من مجموع درجات الدبلوم ويتم قبول الطلاب بالفرقة الثانية وفقا للاعداد التى تحددها الكلية كل عام مع مراعات الالتزام بلوائح طلبة المعاهد الفنية من قبل المجلس الاعلى للجامعات.

ب- دبلوم التمريض العام (الثانوية الفنية للتمريض) ويشترط حداثة المؤهل والحصول على 70% فى الدبلوم كحد ادنى من مجموع درجات الدبلوم ويتم قبول الطلبة بالفرقة الاولى بنسبة لا تزيد عن 5% من العدد المقبول وذلك بعد اجتياز امتحان المعادلة فى مستوى الثانوية العامة (القسم العلمى) والتى ينظمها المجلس الاعلى للجامعات وتكون المفاضلة للقبول بالكلية على اساس

مجموع الدرجات فى دبلوم التمريض وكذلك درجات الامتحانات التكميلية فى مستوى الثانوية العامة.

3. التفرغ الكامل للدراسة.
4. النجاح فى الكشف الطبى .
5. اجتياز اختبارات القبول التى يقرها مجلس الكلية.

مادة(5):

يمنح الطالب درجة البكالوريوس فى علوم التمريض بعد اجتياز جميع المقررات الدراسية بنجاح.

مادة(6):مدة ونظام الدراسة:

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس وعلوم التمريض اربع سنوات دراسية وتحتوى كل منها على فصلين دراسيين ومدة الفصل الدراسى خمس عشر اسبوع (15 اسبوع) تعقبها قضاء سنة تدريبية اجبارية (امتياز) عقب الحصول على درجة البكالوريوس تحت اشراف كلية التمريض باحدى المؤسسات الصحية المعترف بها وقبل الحصول على ترخيص مزاوله المهنة.

مادة(7):

المقررات التى تدرس لنيل درجة البكالوريوس فى علوم التمريض هى:

اولا: مقررات اساسية (core courses)

أ- مقررات تمريضية:

اساسيات التمريض ,تمريض الباطنى الجراحى,تمريض الصحه الانجابيه ,تمريض صحه المجتمع ,,تمريض نفسى وصحه نفسيه,تمريض الاطفال,اداره التمريض ,تمريض طوارئ ,تمريض مسنين,تمريض حالات حرجه.

ب- مقررات طبيه:

فسيولوجى ويشمل الطبيعه الحيويه , تشريح,ميكرو بيولوجى,طفيليات,علم ادويه , كيمياء حيويه , تغذيه تطبيقيه , باثولوجى , امراض باطنه او جراحه , باطنه وتخصصاتها (جلديه-عصبيه- صدرية-قلب).

جراحه وتخصصاتها (عظام - مسالك - رمد - انف واذن) , طب وجراحه الاطفال , طب شرعى , امراض النساء والتوليد , طب مجتمع , طب نفسى , وبائيات , طب الحالات الحرجه والطوارئ.

ثانيا: مقررات مسانده (supportive courses)

اساسيات علم نفس , اساسيات علم اجتماع , اسس السلوك الانسانى فى الصحه والمرض , مهارات التواصل والعلاقات الانسانيه , التنقيف الصحى , اداب المهنة , مبادئ الاداره فى الخدمات الصحيه , مبادئ الاحصاء , حاسب الى , لغه انجليزيه , طرق بحث , علم نفس النمو فى مراحل الحياه , حقوق الانسان , مهارات طرق التدريس.

ماده(8):- البرامج الدراسيه لمرحله البكالوريوس

تبين الجداول الاتيه توزيع المقررات الاسبوعيه على سنوات الدراسه والساعات المخصصه لكل منها وعدد ساعات الامتحان ونوعيه توزيع الدرجات مع كل مقرر تفصيليا , على ان يحدد مجلس القسم المخصص المحتوى العلمى لكل مقرر ويعتمد من مجلس الكليه.

المقررات الدراسية للفرقة الأولى
الفصل الدراسي الاول (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي	م
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى		
	3	120	200	80	20	20	80	20	4	أساسيات التمريض	1
	2	60	100	60	20	20	-	2	2	كيمياء حيوى	2
	2	60	100	60	20	20	-	4	2	تشريح	3
	2	60	100	80	20	-	-	-	2	فسبولوجى وتشمل علم الفيزياء الحيوى	4
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	آداب المهنة	5
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	مصطلحات طبية وتمريضية باللغة الانجليزية	6
								26	14	إجمالى	

المقررات الدراسية للفرقة الأولى
الفصل الدراسي الثاني (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي	م
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى		
	3	120	200	80	20	20	80	20	4	تمرير طوارىء	1
	2	60	100	80	20	-	-	2	2	باثولوجى عام	2
	2	60	100	60	20	20	-	2	2	باراسيتولوجى	3
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	أساسيات علم الأجتماع	4
	2	60	100	80	20	-	-	2	2	ميكروبيولوجى	5
	2	25	50	40	-	10	-	2	1	حاسب آلى	6
								28	13	إجمالى	

المقررات الدراسية للفرقة الثانية

الفصل الدراسي الاول (15 أسبوع)

م	اسم المقرر الدراسي	عدد ساعات التدريس اسبوعيا		توزيع الدرجات				النهاية العظمى	النهاية الصغرى	عدد ساعات الامتحانات	ملاحظات
		نظري	عملي	اعمال السنة	عملي	شفوي	تحريري				
1	تمريض باطنى وجراحة	4	20	80	20	20	80	200	120	3	
2	أمراض باطنة وجراحة	2	-	-	-	-	80	100	60	2	
3	تخصصات باطنة وتشمل جلدية-عصبية - صدرية - قلب	1	-	-	-	-	25	100	60	3	
		1	-	-	-	-	25				
		1	-	-	-	-	25				
		1	-	-	-	-	25				
4	فامكولوجى	2	4	-	20	20	60	100	60	2	
5	اللغة الانجليزية	1	-	-	-	-	40	50	25	2	
	إجمالى	13	24								

المقررات الدراسية للفرقة الثانية

الفصل الدراسي الثاني (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي	م
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى		
	3	120	200	80	20	20	80	20	4	تمرير حالات حرجة	1
	2	60	100	60	20	20	-	5	2	طب الحالات الحرجة والطوارئ	2
	2	60	100	60	20	-	20	-	2	تغذية تطبيقية	3
										تخصصات جراحة وتشمل	4
	3	60	100	25	-	-	-	-	1	عظام	
				25	-	-	-	-	1	مسالك	
				25	-	-	-	-	1	رمد	
				25	-	-	-	-	1	انف واذن	
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	اسس السلوك الانسانى فى الصحة والمرض	5
	2	25	50	40	-	10	-	2	1	حاسب الى	6
								27	15	إجمالى	

المقررات الدراسية للفرقة الثالثة

الفصل الدراسي الاول (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي	م
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى		
	3	120	200	80	20	20	80	20	4	تمريض الصحة الانجابية	1
	3	120	200	80	20	20	80	8	2	تمريض مسنين	2
	2	60	100	60	20	20	-	4	2	طب امراض النساء والتوليد	3
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	مبادئ الادارة فى الخدمات الصحية	4
	2	25	50	40	10	-	-	-	1	التثقيف الصحى واستراتيجيات التعليم	5
								32	11	إجمالى	

يتم تقسيم الطلاب الى مجموعتين (أ،ب) تدرس المجموعة (أ) فى الفصل الدراسي الاول تمريض الصحة الانجابية وفى الفصل الدراسي الثانى تدرس تمريض أطفال بالتبادل مع المجموعة (ب)

المقررات الدراسية للفرقة الثالثة

الفصل الدراسي الثاني (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي	م
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى		
	3	120	200	80	20	20	80	20	4	تمرض أطفال	1
	2	60	100	60	20	20	-	4	2	طب وجراحة اطفال	2
	2	60	100	80	20	-	-	-	2	طب شرعى	3
	2	25	50	50	-	-	-	-	2	حقوق الانسان	4
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	اساسيات علم النفس	5
								24	12	إجمالى	

يتم تقسيم الطلاب الى مجموعتين (أ،ب) تدرس المجموعة (أ) الفصل الدراسي الاول تمرىض الصحة الانجابية وفى الفصل الدراسي الثانى تدرس تمرىض اطفال بالتبادل مع المجموعة (ب)

المقررات الدراسية للفرقة الرابعة

الفصل الدراسي الاول (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي	م
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى		
	3	120	200	80	20	20	80	20	4	ادارة تمرىض	1
	3	120	200	80	20	20	80	12	3	تمرىض نفسى وصحة نفسية	2
	2	60	100	80	20	-	-	-	2	طب نفسى	3
	2	25	50	30	10	-	10	-	2	طرق البحث	4
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	مبادىء الاحصاء	5
								32	13	إجمالى	

يتم تقسيم الطلاب الى مجموعتين (أ،ب) تدرس المجموعة (أ) فى الفصل الدراسي الاول ادارة التمرىض وتمرىض نفسى وصحة نفسية وفى الفصل الدراسي الثانى تدرس تمرىض صحة مجتمع بالتبادل مع المجموعة (ب)

المقررات الدراسية للفرقة الرابعة

الفصل الدراسي الثاني (15 أسبوع)

ملاحظات	عدد ساعات الامتحانات	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	توزيع الدرجات				عدد ساعات التدريس اسبوعيا		اسم المقرر الدراسي
				تحريرى	شفوى	عملى	اعمال السنة	عملى	نظرى	
	3	120	200	80	20	20	80	24	4	1 تمريض صحة مجتمع
	2	60	100	80	20	-	-	-	2	2 طب مجتمع
	2	60	100	80	20	-	-	-	2	3 وبائيات
	2	25	50	40	10	-	-	-	2	4 مهارات التواصل والعلاقات الانسانية
	2	25	50	30	10	-	10	-	2	5 مهارات طرق التدريس
								24	12	إجمالي

يتم تقسيم الطلاب الى مجموعتين (أ،ب) تدرس المجموعة (أ) فى الفصل الدراسي الاول ادارة التمريض وتمريض نفسى وصحة نفسية وفى الفصل الدراسي الثانى تدرس تمريض صحة مجتمع بالتبادل مع المجموعة (ب)

ماده (9):

يخصص للمقررات التمريضية (40%) للتحريرى و(20%) شفوى و علمى و(40%) من الدرجه لأعمال السنه .

ماده (10):

المواد التى لها أمتحان تحريرى وشفوى يخصص (80%) للتحريرى و(20%) للأمتحان الشفوى ويخصص للمواد التى لها امتحان تحريرى وأعمال سنه (80%) للأمتحان التحريرى و(20%) لأعمال السنه

ماده (11):

درجه النجاح للمواد التمريضية والطبية (60%) والمواد المسانده (50%9) من الدرجه الكليه .

ماده (12): نظام الأمتحان :-

1. تعقد الأمتحانات بنظام الفصلين الدراسيين ويؤدى الأمتحان فى المقررات التى تنتهى دراستها بآنتهاء الفصل الدراسى.

2. يعقد امتحان الفصل الدراسى الأول خلال شهر يناير و امتحان الفصل الدراسى الثانى خلال شهر يونيو من كل عام.

3. يعقد امتحان التخلف فى شهر سبتمبر من كل عام لطلاب الفرقة الرابعة الراسيين فى مالا يزيد عن مقررین فقط .

4. تكون الأمتحانات فى المقررات الدراسية تحريرىاً وشفوىاً .

ماده (13) : شروط دخول الأمتحان:..

يشترط لدخول الطالب المتحان النهائى فى أى من المقررات الدراسية أن يكون مستوفى نسبة حضور العملى بنسبه لا تقل عن (75%) ويصدر مجلس الكليه بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة قرار بحرمان الطالب من التقدم للأمتحان فى المقررات التى لا يستوفى فيها نسبة الحضور . وفى هذه الحالة يعتبر الطالب راسب فى المقررات التى حرم من التقدم للأمتحانات فيها الا اذا تقدم الطالب بعذر مقبول لمجلس الكليه فيعتبر غائباً بعذر مقبول .

وبذلك يحتفظ بتقديره في المادة المتغيب فيها . يحرم الطالب من دخول امتحان نهايه الفصل الدراسي للمواد التمريضية ما لم يستكمل الحد الأدنى للنجاح في درجات أعمال السنه والعملى (60%) على الأقل من مجموع الدرجات وعليه اعاده المادة نظرياً وعملياً في السنه التاليه ويعتبر نجاحه في هذه الحاله بتقدير مقبول.

مادة (14):.

يقدر نجاح الطلاب ورسوبهم بأحد التقديرات الآتية:-

اولا المواد التمريضية والطبية

ممتاز (م)	من 85% فأكثر من مجموع الدرجات
جيد جداً (ج ج)	من 75% الى أقل من 85% من مجموع الدرجات
جيد (ج)	من 65% الى أقل من 75% من مجموع الدرجات
مقبول (ل)	من 60% الى 65% من مجموع الدرجات
ضعيف (ض)	من 30% الى أقل من 60% من مجموع الدرجات
ضعيف جداً (ض ج)	الى أقل من 30% من مجموع الدرجات

ثانياً:- المواد المسانده

ممتاز (م)	من 85% فأكثر من مجموع الدرجات
جيد (ج ج)	من 75% الى أقل من 85% من مجموع الدرجات
جيد (ج)	من 65% الى أقل من 75% من مجموع الدرجات
مقبول (ل)	من 50% الى أقل من 65% من مجموع الدرجات
ضعيف (ض)	من 30% الى أقل من 50% من مجموع الدرجات
ضعيف جداً (ض ج)	الى 30% من مجموع الدرجات

ثالثاً :- يشترط نجاح الطالب فى المواد الآتية : الحاسب الالى واللغه الأنجليزية والمصطلحات الطبيه والتمريضية باللغة الأنجليزية وماده حقوق الأنسان على الا تضاف الى مجموع الدرجات الفرقة أو المجموع التراكمى.

مادة (15):-

1. يعتبر الطالب راسب في الحالات الآتية:

أ- اذا تغيب عن الأمتحان التحريري

ب- اذا لم يحصل الطالب على الحد الأدنى للنجاح المنصوص عليه في هذه الا ئحه بعد جمع الدرجات التحريري والشفوي والعملی واطافه اعمال السنة .

ج- اذا حصل الطالب على أقل من 30% من درجات الامتحان التحريري في هذه الحالة لا يرصد له درجه ويعتبر راسب.

د- يؤدي الطلاب الأمتحانات المقرره في نهاية كل فصل دراسي وفي حالة رسوب او تخلف الطالب فيما لايزيد عن مادتين من مجموع مواد الفصلين الدراسيين الأول والثاني يسمح بنقله الى السنة التاليه بشرط أن يكون ناجحاً في جميع المواد التمريضية وفي حالة رسوب الطالب في ماده تمريضية تعاد السنة في مواد الرسوب دراسه(نظرياً وعملياً وامتحاناً).

مادة (16):-

يؤدي الطلاب الراسبون أو التخلفون في مواد الفصل الدراسي الأول الأمتحانات مع امتحانات الفصل الدراسي الاول مع العام التالي : كما يؤدي الطلاب الراسبون او المتخلفون في مواد الفصل الدراسي الثاني الأمتحانات مع امتحانات مواد الفصل الدراسي الثاني من العام التالي وذلك فيما رسبوا أو تخلفو فيه.

مادة(17):-

يؤدي طلاب الفرقة الرابعة اللذين رسبوا فيما لايزيد عن مقررین الامتحان في شهر سبتمبر من كل عام واذا تكرر رسوبهم فيما رسبوا فيه امتحنو فيما رسبو فيه مع طلاب الفصل الدراسي الذي يدرس هذا المقرر.

مادة(18):-

التعويض للنجاح يكون وفقاً لما يقره مجلس الكليه وتكون الدرجات المضافه للوصول لدرجة النهايه الصغرى للماده اضافة حقيقيه وليست اعتبارية.

مادة(19):-

تحدد فرص بقاء الطالب فى السنة الدراسية المقيد بها ودخوله الأمتحانات طبقاً لما جاء فى قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية بهذا الشأن . ويجوز لمجلس الكلية وقف قيد الطالب لمدة سنتين دراسيتين متتاليتين او متفرقتين خلال سنوات الدراسة فى الكلية اذا تقدم الطالب بعذر مقبول يمنعه الانتظام فى الدراسة ويجوز لمجلس الجامعة زياده مدد ووقف القيد فى حالات الضرورة بناء على موافقة مجلس الكلية.

مادة(20):-

يحسب التقدير العام للطلاب فى درجة البكالوريوس على اساس المجموع الكلى للدرجات التى حصلوا عليها فى كل السنوات الدراسية كما يتم ترتيبهم وفقاً لهذا المجموع عدا درجات اللغه الانجليزية والمصطلحات الطبية والتمريضيه باللغه الانجليزية والحاسب الالى.

مادة(21):-

يمنح الطالب مرتبة الشرف اذا كان تقديره النهائى ممتاز او جيد جدا وعلى الا يقل تقديره العام فى اى فرقة من الفرق الدراسية عن جيد جدا ويشترط لحصول الطالب على مرتبه الشرف الا يكون قد رسب فى اى امتحان تقدم له فى اى فرقة.

مادة(22):-

يحق لمجلس الجامعة الموافقة على اجراء اى تعديل فى نظام الامتحانات فى اى من الفرق الدراسيه وذلك بعد موافقة مجلس الكلية.

مادة(23):- يجوز تدريب طلاب الفرقة الاولى والثانيه والثالثة تدريب صيفى لمدة شهر يبدأ بعد امتحان الفصل الدراسى الثانى .

القواعد المنظمة للتدريب العملي (الامتياز)

بموجب موافقة مجلس الجامعة بجلسته رقم 341 بتاريخ 30-11-2004 م.

مادة (1)-

يشترط لألتحاق الطالب بالسنة التدريبية (الامتياز) الحصول على
بكالوريوس علوم التمريض من كلية التمريض (جامعة الزقازيق فرع بنها)

مادة(2):-

مدته السنة التدريبية (الامتياز) اثني عشر (12) شهراً ميلادياً.

مادة(3):-

تبدأ السنة التدريبية في :-

- أول سبتمبر بالنسبة للطلاب الناجحين في الدور الأول.

- أول ديسمبر بالنسبة للطلاب الناجحين في الدور الثاني.

مادة(4):.

تشكل لجنة لأشراف على برنامج الامتياز بالكلية تحت اشراف الكليه والتعاون والتنسيق مع قسم
التمريض وتختص هذه اللجنة بوضع خطه برنامج التدريب العملي للامتياز والاشراف على
تنفيذها بعد موافقه مجلس الكليه على ان تشمل الخطه التخصصات الاكلينيكيه بالكلية.

مادة (5) :-

يتم تدريب ممرضة / ممرض الامتياز بالمستشفيات الجامعية للجامعات المصرية او باحدى
المؤسسات الصحية التي يتوافر بها خريجات من كليات التمريض عند الضرورة.

مادة (6) :-

يشترط لنجاح ممرضة/ او ممرض الامتياز حضور 85% من اللمدة المقررة للتدريب في كل
وحدة من وحدات التدريب .

مادة (7):-

يشترط لاجتياز السنة التدريبية بنجاح حصول ممرضة -ممرض الامتياز على تقرير مرضى 60% على الاقل فى كل تخصص من تخصصات التدريب .

مادة (8) :-

فى حالة عدم حصول ممرض /ممرض الامتياز على 60% على الاقل كتقييم فى كل وحدة تدريبية او تجاوز نسبة الغياب باكثر من 15% فى كل وحدة يتم اعادة ايام الغياب بعذر اما اذا كان الغياب بدون عذر فيت اعادة الفترة التدريبية فى الوحدة المعينة فى نهاية السنة التدريبية وليس ايام الغياب فقط

مادة (9) :-

يحصل ممرضة /ممرض الامتياز على شهادة تدريب بعد انتهاء السنة التدريبية من ادارة شئون الامتياز بالكلية يوضح بها بداية السنة التدريبية وانتهائها والاماكن التى تم بها التدريب والمدى فى كل مكان تدريبي والتقدير.

أحكام أنتقالية :

البند الأول : -

تطبق هذه اللائحة على الطلاب الجدد الملتحقين بالدراسة في الفرقة الأولى عقب اعتماد اللائحة.

البند الثاني : -

تطبق هذه اللائحة على الطلاب الذين يتم ترشيحهم عن طريق مكتب التنسيق من المعاهد الفنية للتمريض والمعاهد الفنية الصحية (شعبة تمريض) والمرشحين للفرقة الثانية عقب اعتماد اللائحة طبقاً للشروط والقواعد والأعداد التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.

البند الثالث : -

لا تطبق هذه اللائحة على الطلاب الباقين للأعاده والمتقدمين بأعذار في الفرقة الأولى والفرق الأعلى ويطبق عليهم اللائحة القديمة.